



## وزارة الدولة لشئون البيئة

### مكتب الوزير

قرار  
رقم (١٤١) لسنة ٢٠١٥  
الصادر بتاريخ: ٩ / ٦ / ٢٠١٥

- وزير البيئة
- بعد الأطلاع علي قانون الخدمة المدنية رقم ١٨ لسنة ٢٠١٥ بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة
- وعلي قانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن حماية البيئة ولائحته التنفيذية والمعدله بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ ، وقرار رئيس مجلس الوزراء، رقم ٩٦٤ لسنة ٢٠١٥ .
- وعلي القرار الجمهوري رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩٧ بشأن اختصاصات وزير البيئة
- وعلي قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩ لسنة ٢٠١٤
- وعلي المشاورات بين كلاً من السيد الدكتور وزير البيئة ، والسيد الدكتور وزير النقل، والسيد الدكتور وزير الموارد المائية والري.
- وعلي موافقتنا .

### قرر

#### (المادة الأولى)

تشكل لجنة ثلاثية للبت في طلبات نقل الفحم في نهر النيل وفروعه في ضوء القواعد والضوابط الواردة باللائحة التنفيذية للقانون ٤ لسنة ١٩٩٤ وتعديلاتها برئاسة وعضوية كلاً من:-

|                                       |              |        |
|---------------------------------------|--------------|--------|
| رئيس قطاع الإدارة البيئية أو ممثل عنه | وزارة البيئة | رئيساً |
| رئيس قطاع حماية نهر النيل أو ممثل عنه | وزارة الري   | عضواً  |
| رئيس هيئة النقل النهري أو ممثل عنه    | وزارة النقل  | عضواً  |

#### (المادة الثانية)

- تتولي اللجنة النظر في كافة الطلبات التي تقدم إلي إحدى هذه الوزارات أو الهيئات التابعة لها بخصوص نقل شحنات الفحم في نهر النيل وفروعه باستخدام الصنادل النهرية
- تقوم اللجنة باقتراح الضوابط والأشتراطات المنظمة لذلك في ضوء الوارد بالقوانين واللوائح ذات الصلة وعرضها علي السيد الدكتور وزير البيئة لاتخاذ ما يلزم من اجراءات .
- علي اللجنة مراعاة تطبيق أحكام اللائحة التنفيذية لقانون البيئة رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ والمعدلة بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٦٤ لسنة ٢٠١٥ .

#### (المادة الثالثة)

اللجنة أن تستعين بمن تراه لأنجاز اعمالها

#### (المادة الرابعة)

علي الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه

وزير البيئة  
أ.د. محمد محمد فهمي